

# الأطعمة الحيوانية المعدلة وراثيا في ضوء الفقه الإسلامي

## دراسة مقارنة

محمد إبراهيم سعد النادي\*

المقدمة

الحمد لله الذي وفق من أراد به خيراً للتفقه في الدين، وهدى بفضلته من شاء إلى طريقه المستقيم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الحق المبين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله، رضي الله تعالى عن أصحابه وأزواجه وآل بيته والتابعين بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد شهد العالم تطورا مذهلا في مجال التكنولوجيا الحيوية والهندسة الوراثية التي أدت إلى التعرف على أسرار الكائن الحي، ومعرفة رموز الشفرة الوراثية ونقل الموروثات من كائن حي إلى آخر، وتعتبر الأطعمة من الأسياء التي لعبت فيها هندسة الوراثية دورا بارزا بغرض تحسينها لما ونوعا لتعظيم الحاجة الملحة للعداء في ظل الزيادة المتصاعدة لسكان العالم، حيث تبلغ كوزل الحب طماضم واحده، وورن حيازة واحده ما يقارب الثلاثين كيلو جرام، وبلغ وزن بطيخة ثمانين كيلو جرام، كما بلغ وزن عجل البقر حوالي ٢٠٠٠ كيلو جرام<sup>(١)</sup> والغذاء به قوام البدن ولا غنى للإنسان عنه كي ينهض بمسئولية الاستخلاف في الأرض، والمتبع للإحصائيات الطبية يجد أن نسبة لا بأس بها من الأمراض ترجع إلى الغذاء وما يحويه من مواد مسرطنة، ولما كان الأمر يتعلق بطعام الإنسان خليفة الله في أرضه، وسعيا لمحاولة الربط بين الواقع والشريعة لبيان حكم وقائع العصر المستجدة ومشكلاته الطارئة حيث تستريح النفوس وتطمئن القلوب وهي تستمع إلى حكم شرع الله، أقدم هذا البحث استكمالاً لما سبق نشره عن الأطعمة النباتية المعدلة وراثيا سائلا المولى سبحانه أن

\* أستاذ مشارك للفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر - مصر والجامعة الإسلامية العالمية - إسلام آباد.

١- سالم نجم، المدخل الإسلامي للهندسة الوراثية، بحث منشور بمجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد العاشر،

يمن على بالتوفيق والإخلاص في النية والقول والعمل ، وأن يفتح لي بخير وأن يختم بخير وهو خير الفاتحين، وأن يتقبل مني هذا العمل ، إنه نعم المولى ونعم النصير.

خطة البحث: يشتمل بحثي هذا على مقدمة ومبحثين وخاتمة وسأتكلم فيها عن أهمية الموضوع..

المقدمة:

المبحث الأول: التعريف بالأطعمة المعدلة وراثيا وأنواع الأطعمة وخلاف الأمم فيها ، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالأطعمة

المطلب الثاني: أنواع الأطعمة

المطلب الثالث: حكم أكل الطعام

المطلب الرابع: خلاف الأمم في الأطعمة

المبحث الثاني: الأطعمة الحيوانية المعدلة وراثيا، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: موقف الفقه الإسلامي من التعديل الوراثي في الحيوان.

المطلب الثاني: ضوابط التعديل الوراثي في الحيوان

المطلب الثالث: حكم أكل لحوم الحيوان المعدل وراثيا

المطلب الرابع: الحليب الحيواني المعدل وراثيا

الفرع الأول: كيفية تعديل اللبن وراثيا

الفرع الثاني: ثبوت التحريم باللبن المعدل وراثيا

المطلب الخامس: موقف القانون المصري من الأطعمة المعدلة وراثيا

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث

المبحث الأول: التعريف بالأطعمة المعدلة وراثيا وأنواع الأطعمة وخلاف الأمم فيها

المطلب الأول: تعريف الأطعمة

الفرع الأول: تعريف الأطعمة:

الأطعمة في اللغة: جمع طعام والطعام ما يؤكل وبه قوام البدن<sup>(١)</sup>

٢- محمد بن مكرم جمال الدين ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ) ط، ٣، ج ١٢ ص ٣٦٣، محمد بن

يعقوب الفيروزآبادي القاموس (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة) ط، ٨، ج ١، ص ١١٣٣، محمد بن أبي بكر بن عبد

## الأطعمة في الاصطلاح:

الأطعمة في اصطلاح الفقهاء لا تخرج عن معناها اللغوي، فهي ما تؤكل ويكون بها قوام البدن<sup>(٣)</sup> سواء كان المقصود منها التغذية كالقمح، أو التأدم كالزيت، أو الإصلاح كالملح، أو التداوي كالحبة السوداء. ويدخل في مفهومها كل ما تخرجه الأرض من زروع وثمار مباحة شرعا، وكل الحيوانات التي يباح أكلها شرعا سواء كانت تعيش في البر أو البحر أو في كليهما<sup>(٤)</sup>.

## الفرع الثاني: تعريف الأطعمة المعدلة وراثيا:

هي تلك الأطعمة التي يتم فيها إدخال عوامل وراثية (جين<sup>(٥)</sup> أو أكثر) من كائن حي آخر إلى التركيب الوراثي للكائن المراد تحسينه وراثيا، لإنتاج صفة أو صفات وراثية جيدة مفيدة لهذا الآخر<sup>(٦)</sup>، وتعني هذه التقنية بتطبيق المعطيات البيولوجية وتسخيرها لمصلحة الإنسان عن طريق تغيير طبيعة نمو الكائن الحي، باستخدام وسائل عالية الدقة، بحيث يتم إجراء تغيير في ترتيب الشفرة الوراثية للكائن مما ينتج عنه نوع جديد يحوي صفات وراثية مرغوبة محددة تنتقل من جيل إلى آخر.

## المطلب الثاني: أنواع الأطعمة

للأطعمة ثلاثة أنواع:

## النوع الأول: الأطعمة النباتية

وهي كل ما ينبت في الأرض والبحر من ثمار وأشجار وأعشاب وغيرها، وهي مباحة كلها لقوله تعالى:

---

القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح (بيروت: المكتبة العصرية ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ط ٥، ص ١٩٠، المعجم الوسيط

لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (القاهرة: دار الدعوة) ج ٢، ص ٥٥٧.

٣- محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنبي، معجم لغة الفقهاء (دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،

١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) ط ٢، ص ٢٩١.

٤- بدرية بنت مشعل الحارثي، النوازل في الأطعمة للباحثة (اشبيلية: دار كنوز، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م) ط ١، ج ١، ص ٣٩.

٥- كلمة (جين) مأخوذ من الكلمة اليونانية: (جينوس) التي تعني: الأصل، أو النوع أو النسل، ومصطلح (جينوم =

GENOME) يجمع الأحرف الثلاثة الأولى للكلمة الإنجليزية (جين = GENE) أي: الموروث. انظر: محمد جبر

الأنفي "الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري الجيني من منظور إسلامي"، ص ٣، منشور على موقع

[www.alukah.net](http://www.alukah.net).

٦- عاطف محمد أبو هرييد، القواعد الشرعية لسلامة إنتاج وحفظ الغذاء، ص ١٧٤، بحث منشور بمجلة الجامعة

الإسلامية غزة، فلسطين، المجلد العشرون، العدد الأول يناير ٢٠١٢م.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا﴾<sup>(٧)</sup> ولا يحرم تناولها إلا ما فيه ضرر، كالتراب والحصى والسم ونحوها، أو ما هو مسكر أو نجس فيحرم تناوله لإسكاره أو نجاسته.<sup>(٨)</sup> والأطعمة النباتية لها أنواع عديدة للأطعمة، وقد عُرف منها حتى الآن ما يزيد على أربعين مليون جنس ونوع:

- ١ - منها الحبوب كالأرز، والشعير والدخن ونحوها.
- ٢ - ومنها الثمار كالتفاح بأنواعها، والفواكه بأنواعها كالعنب، والمان، والتين، والزيتون ونحوها.
- ٣ - ومنها البقوليات كالحمص، والعدس، والفاصوليا، واللوبيا ونحوها.
- ٤ - ومنها الخضار كالحس، والجرجير، والخيار، والبصل ونحوها، وكل جنس تحته أنواع لا يحصيها إلا الخلاق العليم، فالنباتات أمم وقبائل وشعوب<sup>(٩)</sup>.

النوع الثاني: الأطعمة الحيوانية وهي قسمان:

القسم الأول: حيوانات برية: وهي ما تعيش على البر ولها قسمين:

- ١ - الدواب: كبهيمة الأنعام من الإبل، والبقر، والغنم ونحوها كالغزلان والأرانب.
- ٢ - الطيور: كالدجاج والحمام، والعصافير، ونحوها. والحيوانات والطيور لا يحصيها إلا الله عز وجل، وقد عُرف منها ما يزيد على مليون نوع وجنس. وهي أمم لا يعلم عددها ولا يحصيها إلا الذي خلقها، وتكفل بأرزاقها، خلقها الله لتسبح بحمده، وتدل على كمال قدرته، إلى جانب منافع خلقه.

١ - قال الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾<sup>(١٠)</sup>.

٢ - وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْوَجْهُ الْعَظِيمُ﴾<sup>(١١)</sup> وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(١٢)</sup>.

٧- سورة البقرة، الآية: ١٦٨.

٨- عبد الله بن محمد الطيار، عبد الله بن محمد المطلق ومحمد بن إبراهيم الموصلي، الفقه الميسر (الرياض: مدار الوطن للنشر، ١٤٣٢هـ) ط١، ج٧، ص١١.

٩- محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي (بيت الأفكار الدولية، ١٤٣٠هـ) ط١، ج٤، ص٢٨٧.

١٠- سورة هود، الآية: ٦.

القسم الثاني: حيوانات البحر: وهي كل ما يعيش في البحار والأنهار. وهي أنواع لا يعلم قدرها وأجناسها إلا الذي خلقها، وقَدَّرَ أرزاقها<sup>(١١)</sup>.

القسم الثالث: الحيوانات التي تعيش على البر وفي البحر، ومنه ما له دم سائل كالسلاحف والأوز، وما لا دم له سائل مثل السرطان<sup>(١٢)</sup>.

النوع الثالث: الأطعمة المائعة:

وهي كل طعام سائل طبيعياً كالخليب والعسل، أو مُصَنَّعاً كالزيوت النباتية ونحوها<sup>(١٣)</sup>

المطلب الثالث: حكم أكل الطعام

تناول الطعام قد يكون واجبا وقد يكون مباحا وقد يكون حراما:

أولاً: فيكون واجبا بقدر ما يندفع به الهلاك، وفي تركه إلقاء النفس في التهلكة، وبه يتمكن من أداء الفرائض، ويؤجر على ذلك قال عليه الصلاة والسلام "إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرَفَعُهَا إِلَى فِيهِ"<sup>(١٤)</sup>.

ثانياً: وقد يكون مباحاً: أي لا أجر ولا وزر فيه، وهو أدنى الشيع لتزدد قوة البدن بنية التقوي على

العبادة.

ثالثاً: وقد يكون حراما وهو الزائد على الشيع؛ لأنه إضاعة للمال وإمراض للنفس؛ ولأنه تبذير وإسراف، قال عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا"<sup>(١٥)</sup> إلا إذا كان قصده التقوي على صوم الغد؛ لأن فيه فائدة أو لئلا يستحي الضيف؛ لأنه إذا أمسك والضيف لم يشبع ربه يستحي، فلا يأكل حياء أو

١١ - سورة النور، الآية: ٤١.

١٢ - محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي، ج ٤، ص ٢٨٨.

١٣ - السرطان: حيوان بحري من القشريات العشريات الأرجل. المعجم الوسيط، ج ١، ص ٤٢٧.

١٤ - محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة (المملكة العربية السعودية: دار أصدقاء المجتمع، ١٤٣١هـ) ط ١، ص ٨٦٤. محمد بن إبراهيم التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي، ج ٤، ص ٢٨٨.

١٥ - النسائي، السنن الكبرى، عن سعد بن أبي وقاص، كِتَابُ عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، رقم الحديث: ١٠٨٣٩، ج ٩، ص ٣٩٢، أحمد بن حنبل، مسند أحمد، رقم الحديث: ١٥٣٠، ج ٢، ص ٢٤٧، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رجاله رجال الصحيح، رقم الحديث: ١٦٨٨١، ج ١٠، ص ٩٥.

خجلا، فلا بأس بأكله معه فوق الشبع، لئلا يكون ممن أساء القرى وهو مذموم عقلا وشرعا<sup>(١٧)</sup>.  
قال السيوطي مراتب الأكل خمسة: ضرورة، وحاجة، ومنفعة، وزينة، وفضول.  
فالضرورة: بلوغه حدا إن لم يتناوله هلك، أو قارب، وهذا مباح لتناول الحرام.  
والحاجة: كالجائع الذي لو لم يجد ما يأكله لم يهلك غير أنه يكون في جهد ومشقة، وهذا لا يبيح الحرام، ويبيح  
الفطر في الصوم.  
والمنفعة: كالذي يشتهي خبز البر، ولحم الغنم، والطعام الدسم.  
والزينة: كالمشتهي الحلوى، والسكر.  
والفضول: التوسع بأكل الحرام<sup>(١٨)</sup>  
المطلب الخامس: خلاف الأمم في الأطعمة:  
اختلفت الأمم في الأطعمة اختلافا شاسعا، حتى وصل بعضهم إلى تحريم الحلال وإباحة الحرام، وبيان ذلك  
كما يلي:

١- البراهمة<sup>(١٩)</sup> حرموا على أنفسهم ذبح الحيوان وعاشوا على الأطعمة النباتية، وقالوا: إن ذبح الحيوان لأجل  
الأكل خلاف مقتضى الروح وغير مستحسن عند العقل، ولا يتصور أن يحصل الإجازة فيه من جانب الله  
تعالى<sup>(٢٠)</sup>.

- 
- ١٧- عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (دار إحياء التراث العربي)  
ج ٥، ص ٥٢٤، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي  
حنيفة النعمان (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٧ هـ) ط ١، ص ٢٧١، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد  
العزیز عابدين، رد المحتار على الدر المختار (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ) ط ٢، ج ٦، ص ٣٣٩.
- ١٨- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر (دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ) ط ١، ص ٨٥.
- ١٩- البراهمة: قبيلة من أهل الهند، يقولون إنهم من ولد برهمي ملك من ملوكهم قديم، ولهم علامة ينفردون بها، وهي  
خيوط ملونة بحمرة وصفرة يتقلدونها تقلد السيوف نفوا النبوات وقرروا استحالة ذلك في العقول. انظر: أبو محمد  
علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل (القاهرة: مكتبة  
الخانجي) ج ١، ص ٦٣.
- ٢٠- محمد رحمت الله بن خليل الرحمن الكيرانوي العثماني الهندي الحنفي، إظهار الحق (السعودية: الرئاسة العامة لإدارات  
البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٤١٠ هـ) ط ١، ج ٣، ص ٨٨٨، أبو القاسم لابن الوزير، محمد بن  
إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، العواصم والقواصم في الذب عن سنة (مؤسسة الرسالة  
١٤١٥ هـ) ط ٣، ج ٢، ص ٢٦١.

٢- الثنوية<sup>(٣١)</sup> وقد قالوا إن ذبح الحيوان إيلاً، والإيلام قبيح، والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم، فيمتنع أن يكون الذبح حلالاً مباحاً بحكم الله تعالى، وتحقيق ذلك أن هذه الحيوانات ليس لها قدرة على الدفع عن أنفسها، ولا لها لسان تحتج به على من قصد إيلاهما<sup>(٣٢)</sup>.

٤- وذهب إلى عدم ذبح الحيوانات أيضاً كثير من أتباع البوذية<sup>(٣٣)</sup>، الذين يعتقدون بتناسخ الأرواح خوفاً من قتل أحد من الأقارب تكون روحه قد تقمصت ذلك الحيوان<sup>(٣٤)</sup>.

والجواب على هذا: أن من سنن المولى سبحانه في خلقه، أن يأكل بعض الحيوان بعضاً في البر والبحر، فالإنسان أجدر بأن يأكل بعض الحيوان؛ لأن الله فضله على جميع أنواع الحيوان، وسخرها له، وامتناع الناس عن أكل ما يأكلون من الحيوان كالأنعام لا يعصمها من الموت<sup>(٣٥)</sup>.

كما أن العقل ينكر إيلام الحيوان بعضه لبعض، فإذا حكم الخالق بالإيلام لم يبق للعقل اعتراض، وبيان ذلك أن العقل قد عرف حكمة الخالق سبحانه وتعالى، وأنه لا خلل فيها ولا نقص فأوجبت عليه هذه المعرفة التسليم لما خفي عنه، وأما ألم الذبح فإنه يسير، وقد قيل إنه لا يوجد أصلاً، فإذا قطعت الأوداج سريعاً لم يصل الألم إلى محل الحس<sup>(٣٦)</sup>.

---

٢١- الثنوية: أصحاب الاثنين الأزليين، فرقة من المجوس يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديمان، وقالوا بتساويهما في القدم، واختلافهما في الجوهر، والطبع، والفعل، والحيز، والمكان، والأجناس، والأبدان والأرواح. انظر: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، الملل والنحل (مؤسسة الحلبي) ج ٢، ص ٤٩.

٢٢- أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الخنيلي الدمشقي النعاني، اللباب في علوم الكتاب (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ) ط ١، ج ٧، ص ١٦٥.

٢٣- البوذية: أحد الأديان العالمية، منتشرة بين عدد كبير من الشعوب الآسيوية حيث يدين بها أكثر من ستائة مليون نسمة، ولهم معبد ضخيم في كاتمندو بالنيبال، ويعتقد البوذيون أن بوذا هو ابن الله، وهو المخلص للبشرية من مآسيها وآلامها وأنه يتحمل عنهم جميع خطاياهم. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، للندوة العالمية للشباب الإسلامي (دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الرابعة، ١٤٢٠هـ) ج ٢، ص ٧٥٨، وما بعدها.

٢٤- عبدالله بن أحمد الطريفي، أحكام الأطعمة في الشريعة الإسلامية (المملكة العربية السعودية: إدارة البحوث العامة والإفتاء، ١٩٨٤م) ط ١، ص ٨٦.

٢٥- محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م) ج ٦، ص ١٦٤.

٢٦- جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تلبيس إبليس (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤٢١هـ) ط ١، ص ٦٢.

وهذه الحقيقة أثبتتها العلم الحديث فالألم عند الحيوان المذبوح لا يستمر لأكثر من ثوان قليلة؛ لأن جميع أجهزة الجسم تكون مشغلة في إمداد الدماغ بالدم. فالأعصاب التي تحوي الدم تتلقى الأوامر من المخ بإمداده بالدم بسبب نقص الدم عند ذبح الحيوان، وتبدأ عضلات الجسم بالتشنج وردود الأفعال والتي من خلالها يتدفق الدم عبر الأوعية الدموية باتجاه القلب، ثم يوجه القلب هذه الدماء باتجاه المخ، ولكنها سوف تخرج خارج جسد الحيوان لأنه مذبوح<sup>(٢٧)</sup>.

٥- المزدكية: (٢٨) نسبة إلى مزدك، الذي ظهر في فارس ينادي بالإباحية المطلقة، ويطلق العنان للناس ليأخذوا كل شيء مدعياً أنهم شركاء في كل الأشياء، ونادى باستحلال كل شيء حتى الأعراض والحرمات المقدسة عند الناس<sup>(٢٩)</sup>

٦- اليهود: وقد حرم الله عليهم كثيراً من الحيوانات، ومما حرمه الله على اليهود ما قصه علينا في سورة الأنعام: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُلْفٍ وَرِصَ الْبَقْرِ وَالْفَنَرِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿١٦٥﴾ <sup>(٣٠)</sup>. وهذا التحريم لم يكن سببه خبث المحرم، إنما سببه التزام من أبيهم يعقوب في بعض المحرمات، فألزم أبناءه من بعده بمثل ذلك، وبعض المحرمات سببه ظلم بني إسرائيل: ﴿ فَيُظَلِّمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٦﴾ <sup>(٣١)</sup>.

- ٢٧- أبو فيصل البدراني، فقه الابتلاء وأقدار الله المؤلفة ص ٥١ منشور على موقع <http://www.saaaid.net>، الكحيل
- عن الحكمة في ذبح الأنعام على الطريقة الإسلامية، عبدالدائم منشور على موقعه <http://www.kaheel7.com>
- ٢٨- المزدكية: أتباع مزدك بن نامدان ادعى النبوة وأظهر دين الإباحة، وزعموا أن الدنيا خلقها الله خلقاً واحداً وخلق لها خلقاً واحداً وهو آدم جعلها له يأكل من طعامها ويشرب من شرابها، ويتلذذ بلذائذها وينكح نساءها، فلما مات آدم جعلها ميراثاً بين ولده بالسوية ليس لأحد فضل في مال ولا أهل، فمن قدر على ما في أيدي الناس وتناول نساءهم بسرقة أو خيانة أو مكر فهو له مباح. انظر: محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين الملقب بالعسقلاني، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (المكتبة الأزهرية للتراث) ص ٩٢، ومحمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، (بيروت: دار الكتب العلمية) ص ٨٩
- ٢٩- طاهر بن محمد الأسفراييني، التصبير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (لبنان: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) ط ١، ص ١٣٥، يوسف القرضاوي، الحلال والحرام (مكتبة وهبة، ٢٠١٢م) ط ١، ص ١٩.
- ٣٠- سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.
- ٣١- سورة النساء، الآية: ١٦٠.



ثم جاء عيسى فأحلّ لبني إسرائيل بعض ما حرّم عليهم: ﴿وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي هُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٣٢)</sup>. وجاءت في الشريعة الخاتمة لتكون القاعدة لإحلال الطيبات وتحريم الخبائث<sup>(٣٣)</sup>.

المبحث الثاني: الأطعمة الحيوانية المعدلة وراثيا

المطلب الأول: موقف الفقه الإسلامي من التعديل الوراثي في الحيوان

اختلف الفقهاء في التعديل الوراثي في الحيوان على رأيين:

الرأي الأول: يجوز التعديل الوراثي في الحيوان وبهذا قال: الدكتور يوسف القرضاوي<sup>(٣٤)</sup> والدكتور محمد سليمان الأشقر<sup>(٣٥)</sup> والدكتور خالد بن عبدالله المصلح<sup>(٣٦)</sup> والدكتور حسن الشاذلي<sup>(٣٧)</sup> والشيخ السيد محمد سعيد الطباطبائي<sup>(٣٨)</sup> وغيرهم، وبهذا صدر قرار مجلس مجمع الفقه الدولي في دورته العاشرة المنعقد بجدة في المملكة في شهر صفر ١٤١٨ هـ الموافق ٢٨ يونيو ١٩٩٧ م<sup>(٣٩)</sup> وقرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة في مكة المكرمة، في رجب ١٤١٩ هـ<sup>(٤٠)</sup>.

الرأي الثاني: لا يجوز إجراء التعديل الوراثي في الحيوان وبهذا قال: الدكتور محمد سعيد

البوطي<sup>(٤١)</sup> والشيخ عبدالعزيز بن باز<sup>(٤٢)</sup> والدكتور عبدالمعطي بيومي<sup>(٤٣)</sup> وغيرهم.

- 
- ٣٢- سورة آل عمران، الآية: ٥٠.
- ٣٣- عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر العتبي، الرسل والرسالات (الكويت: مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، ١٤١٠ هـ) ط٤، ص ٢٥٢.
- ٣٤- عبد الحق حميش، قضايا فقهية معاصرة (دار ابن رشد ٢٠١٣ م) ص ٢٥٠.
- ٣٥- مجلة هدي الإسلام، العدد الرابع، المجلد الحادي والأربعين، ١٤١٨ هـ، ص ٤٥.
- ٣٦- خالد بن عبد الله المصلح، الأطعمة المعدلة وراثيا رؤية شرعية، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية، العدد السابع والتسعون، ص ٢٨٩، رجب إلى شوال ١٤٣٣ هـ.
- ٣٧- بدرية بنت مشعل الحارثي، النوازل في الأطعمة، ج ١، ص ١٥٣.
- ٣٨- السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، فقه الاستنساخ البشري والخلايا الجذعية وفتاوى طبية، (دار الهلال، ٢٠١٣ م/١٤٣٤ هـ) ط٦، ص ٢٩.
- ٣٩- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٧٦، عوادى زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ١١٧.
- ٤٠- محايوي فاطمة، حماية المنتجات المعدلة وراثيا، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الحقوق جامعة الجزائر، ١٤٣٦ هـ/٢٠١٤ م، ص ٣١.
- ٤١- جريدة الثورة، سوريا، ص ٥، العدد ١٠٢٤٥، بتاريخ ١٦/٣/١٩٩٧ م.

## الأدلة:

أدلة أصحاب الرأي الأول: استدلت أصحاب هذا الرأي على جواز التعديل الوراثي في الحيوان بالكتاب والقواعد الفقهية والمعقول.

### أولا الكتاب:

١- قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهَرَ وَبَاطِنًا﴾<sup>(٤٤)</sup> وقول الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٤٥)</sup>.

وجه الدلالة: دلت هاتان الآيتان على جواز التعديل الوراثي في الحيوان حيث أخبر المولى سبحانه أن هذه المخلوقات مسخرة لخدمة الإنسان وتسهيل حياته وتلبية حاجاته، وبالتالي فإن كل ما يعينه على الانتفاع بها أو يزيد فيها أو يحسنها يكون مشروعا إذا دعت إليه الحاجة<sup>(٤٦)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٤٧)</sup>.

وجه الدلالة: حيث امتن المولى سبحانه على عباده بوجود البغال وهي متولدة من الخيل والحمير، فهو تلاقح غير معتاد بين نوعين مختلفين لإنتاج نوع ثالث<sup>(٤٨)</sup> وإذا جاز إيجاد نوع ثالث كالبغال فمن باب أولى يجوز التعديل الوراثي في الحيوان لزيادة اللحم أو اللبن أو غيرهما من المنافع.

٣- قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(٤٩)</sup>.

### وجه الدلالة:

دلت الآية على أن الأصل في المطاعم والملابس وأنواع التجملات هي الإباحة؛ لأن الاستفهام في

٤٢- جريدة المسلمون، العدد رقم ٦٤٧، الجمعة ٢٧، رجب ١٤١٧ هـ، ص ٢٧.

٤٣- جريدة الشعب، العدد رقم ١١٤٦، الجمعة ١٢، ذوالحجة ١٤١٧ هـ، ص ٢.

٤٤- سورة لقمان، الآية: ٢٠.

٤٥- سورة الحج، الآية: ٣٦.

٤٦- رياض أحمد عودة، الاستنساخ في ميزان الإسلام (الأردن: دار أسامة) ط ١، ٢٠٠٣ م، ص ١٣٣.

٤٧- سورة النحل، الآية: ٨.

٤٨- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٨٦.

٤٩- سورة الأعراف، الآية: ٣٢.

"مَنْ" لإنكار تحريمها على وجه بليغ؛ لأن إنكار الفاعل يوجب إنكار الفعل لعدمه بدونه<sup>(٥٠)</sup> وإيجاد السلالات الجيدة من الحيوان بالتعديل الوراثي يدخل ضمن عموم الطيبات التي أباحها الله تعالى؛ لأن لفظ الطيبات لفظ عام<sup>(٥١)</sup>.

ثانيا : القواعد الفقهية:

١- قاعدة "الأصل في الأشياء الإباحة"<sup>(٥٢)</sup>

الأصل في الأشياء النافعة التي لم يرد فيها من الشرع حكم معين هو الإباحة حتى يقوم دليل على التحريم ؛ وهذا قول جمهور أهل العلم<sup>(٥٣)</sup> وبالتالي يكون الأصل في عمليّات التعديل الوراثي للأطعمة الحيوانية الحلّ والجواز.

٢- قاعدة: "الوسائل لها حكم المقاصد"<sup>(٥٤)</sup>

تعديل الأطعمة وراثياً، قد يكون واجباً أو مستحباً، إذا كان وسيلة لحفظ النفوس، بتوفير الغذاء الذي يحتاجه الناس وتقوم به أبدانهم، أو كان أداة لصيانة الأموال من الآفات والتلف فالوسائل لها أحكام المقاصد<sup>(٥٥)</sup>.

- 
- ٥٠- أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ) ط٢، ج٢، ص٢١٢، محمد جمال الدين بن محمد سعيد القاسمي، محاسن التأويل (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ) ط١، ج٥، ص٤٦.
- ٥١- عبدالله بن محمد المطلق، الاستنساخ وأنواعه وأحكامه، (بدون دار نشر) ص١١.
- ٥٢- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٦٠، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ص٥٦.
- ٥٣- عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني، شرح الزرقاني على مختصر خليل (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ) ط١، ج١، ص٣٢٠، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، المعروف بابن الرفعة، كفاية النبيه في شرح التنبيه (دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م) ط١، ج٨، ص١٨١، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي، العدة شرح العمدة (القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) ص٤٨٥، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، ج١، ص١٦١.
- ٥٤- صالح بن محمد بن حسن آل عمير، الأسمرّي، مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية (دار الصمعي، ١٤٢٠هـ) ط١، ص٨٠، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (دار ابن الجوزي ١٤٢٧هـ) ط٥، ص٢٩٧.

ثالثاً: المعقول من وجهين:

الأول: إن الحيوان مما سخره الله تعالى للإنسان وأن هندسته وراثيا سبب لزيادة الثروة الغذائية للإنسان وتحسين جودتها<sup>(٥٦)</sup> فكان مشروعاً.

الثاني: الغاية من التعديل الوراثي في الحيوان هو تحسين النوعية وزيادة الإنتاجية وإيجاد علاج طبيعي لكثير من الأمراض الإنسانية خاصة المستعصية منها بدلا من العقاقير الكيماوية التي لها مردود مؤذ على صحة الإنسان، ولا حرج في هذا من ناحية الشرع<sup>(٥٧)</sup>.

أدلة أصحاب الرأي الثاني:

استدل أصحاب هذا الرأي على عدم جواز التعديل الوراثي في الحيوان بالكتاب والسنة والقواعد الفقهية والمعقول.

أولا الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُرْهِمُهُمْ فَلْيُغَيِّرُوا خَلْقَ اللَّهِ﴾<sup>(٥٨)</sup>.

وجه الدلالة:

التعديل الوراثي في الحيوان فيه تغير لخلق الله تعالى، الذي خلقه على صورة معينة، فالتعديل تغير لهذا الخلق والتركيب الذي أتقن الله صنعته، فهو داخل في عموم هذه الآية الكريمة، ويعتبر من المحرمات لذلك، ونوقش هذا:

بأن التغير المنهى عنه، هو ما كان يعتقد أهل الجاهلية من أنهم إذا عملوه في أنعامهم بتخريق آذانها، وجدع أنوفها، وتحريم ركوبها تمويها من الشيطان لتكون سائبة لتسلم بقية أنعامهم من العين، ويكتفون بهذا عن حسد الحاسد، ونحو ذلك من الاعتقادات الفاسدة، وهي بعيدة عن هذا المعنى الذي لم يقصد به تغيير خلق الله، ولم يكن من إيجاء الشيطان ووسوسته، وإنما يقصد منه الإصلاح والنفعة، ثم ليس هو من تمويه كهان أو دجاجلة، وإنما جاء ذلك من ثمار العلوم وإعمال العقول ونتائج التجارب وتحقيق

٥٥- خالد بن عبد الله المصلح، الأظعمة المعدلة وراثيا رؤية شرعية، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية، العدد السابع

والتسعون، رجب إلى شوال ١٤٣٣هـ، ص ٢٨٩.

٥٦- سعد الدين مسعد هلال، الثلاثونات في القضايا الفقهية المعاصرة (دار وهبة) ص ٦٦.

٥٧- عبد القديم زلوم، حكم الشرع في الاستنساخ، ص ٦.

٥٨- سورة النساء، الآية: ١١٩.

المصالح: (٤٩)

ثانياً السنة:

ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "أهديت لرسول الله بعلّة فركبها، فقال علي: كُوِّمَ حَمَلْنَا حَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ فَكَانَتْ كُنَّا مِثْلَ هَذِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ" (٥٠)  
وجه الدلالة:

حيث أنكر النبي إنزاع الحمار على الفرس وأخبر أن الذي يفعل ذلك ليس من أهل المعرفة والحكمة لتغيير خلق الله، (٥١) فدل هذا الحديث على عدم جواز التعديل الوراثي في الحيوان ونوقش هذا من وجهين:

الأول: أن الحديث لا يدل على التحريم؛ لأن معنى قوله "إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ" أي لا يعلمون أحكام الشريعة، أو ما هو الأولى والأنسب بالحكمة؛ لأن الخيل قد جاء في ارتباطها واكتسابها وعلفها الأجر، وليس ذلك في البغال، وفيه استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير، فإن البغلة لا تصلح للكر والفر، ولذلك لا سهم لها في الغنيمة (٥٢).

الوجه الثاني: أن الله تعالى ذكر البغال وامتن علينا بها كامتنانها بالخيل والحمير وأفرد ذكرها بالاسم الخاص الموضوع لها ونبه على ما فيها من الأرب والمنفعة، والمكروه من الأشياء مذموم لا يستحق المدح ولا يقع بها الامتنان، وقد استعمل رسول الله البغل واقتناه وركبه حضراً وسفراً (٥٣).

- 
- ٥٩- عبدالله بن عبدالرحمن البسام، زراعة الأعضاء الإنسانية في جسم الإنسان، بحث منشور بمجلة المجمع الفقهي الإسلامي، إصدار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد الأول، ١٤٠٨هـ/١٩٧٨م، ص ٤٤.
- ٦٠- أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في كراهية الحمير تُنَزَى عَلَى الْخَيْلِ، رقم الحديث: ٢٥٦٥، ج ٣، ص ٢٧، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الخيل، باب دَعْوَةُ الْخَيْلِ، رقم الحديث: ٣٥٨٠، ج ٦، ص ٢٢٤.
- ٦١- علي بن محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢هـ) ط ١، ج ٦، ص ٢٥٠٨، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، (مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) ط ١، ج ٨، ص ٢٦٧٥.
- ٦٢- القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٣هـ) ج ٢، ص ٦٠٩، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى» (دار المعراج الدولية للنشر) ط ١، ج ٣، ص ٣٤٨.
- ٦٣- أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، معالم السنن (حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ) ط ١، ج ٢، ص ٢٥٢.

### ثالثا القواعد الفقهية:

#### ١- قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"<sup>(٦٤)</sup>

فالقاعدة تدل على تحريم الضرر والتعديل الوراثي للحيوان لا يخلو من ضرر<sup>(٦٥)</sup>.

ونوقش هذا من وجهين:

الأول: أن القول بالجواز ليس على إطلاقه بل هو مقيد بعدم حصول الضرر.

الثاني: أن المرجع في ذلك إلى أهل الاختصاص وقد قرروا سلامة الحيوان المعدل وراثيا من الضرر<sup>(٦٦)</sup>

والتخوف من التعديل الوراثي يبقى إلى الآن افتراضا غير حقيقي، لعدم حدوث حالات خطيرة معروفة منذ ظهوره<sup>(٦٧)</sup>.

#### ٢- قاعدة "سد الذرائع"<sup>(٦٨)</sup>

فلا يجوز التعديل الوراثي في الحيوان سدا للذرائع حتى لا يتذرع إلى جوازه في الإنسان<sup>(٦٩)</sup>.

ونوقش هذا: بأنه لا يلزم من القول بجواز التعديل الوراثي في الحيوان جوازه في الإنسان نظرا للفروق

الكثيرة بينهما ومن ثم تنتفي هذه الذريعة<sup>(٧٠)</sup>.

#### رابعا: المعقول من وجوه:

الأول: في التعديل الوراثي للحيوان مخالفة للنمط الذي خلق الله عليه الحيوانات، وهذا تغيير لسنة الله

في خلقه، وقد ترتب على مخالفة سنة الله في طعام البقر ظهور الجنون بها؛ لأنه ليس من سنة الله أن نطعم البقر

أكل النبات لحما ودما، وقد يطال هذا المثال الميكروبات التي تسببت في مرض الإيدز وغيره، ومن ميزات

٦٤- محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، ص ٢٦.

٦٥- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، طبعة دار البشير، ط١، ١٤١٥هـ، ج٢، ص ١١٥.

٦٦- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٨٥.

٦٧- أحمد بن محمد رفيس، حقوق الإنسان في الغذاء السليم، بحث مقدم لندوة تطور العلوم الفقهية الثالثة عشر التي تقيمها وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بسلطنة عمان تحت عنوان: "الفقه الإسلامي، المشترك الإنساني والمصالح" خلال الفترة من ٦ إلى ٩ أبريل ٢٠١٤م، ص ٤٦.

٦٨- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، الأشباه والنظائر (دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ط١، ج١، ص ٤٥٥.

٦٩- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، ج٢، ص ١١٥.

٧٠- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٨٦.

الإسلام أن يعطينا رؤية سليمة للأشياء لا نعرفها وقد تتكشف لنا في مراحل أخرى بعد الدراسة والنظر، ونحن لا نستطيع أن نتبين الآن عدم وجود أضرار لهذا الإجراء إلى أن يتكاثر هذا النوع من الخلق، وتظهر أضراره المحتملة والخشية من ظهور مفاسد وأضرار هذا النوع من التنسيل مستقبلاً، فبوسع الإنسان أن يخالف سنن الله في خلقه ولكن قد يدمر نفسه<sup>(٧١)</sup>.

ونوقش هذا من وجهين:

**الأول:** لا نسلم أن التعديل الوراثي تغيير لخلق الله؛ لأن الحيوان الحاصل بهذه الطريقة لا يختلف عن الحيوان الحاصل بالطريق الطبيعي في التكاثر.

**الثاني:** لو سلمنا أنه تغيير لخلق الله لكن المصلحة المترتبة عليه أعظم من هذه المفسدة، وحيث أن يجوز فعله بدليل جواز خصاء بهيمة الأنعام مع أن فيه تغييراً لخلق الله نظراً للمصالح المترتبة على ذلك من سمن الحيوان وصلاح لحمه<sup>(٧٢)</sup>.

**الوجه الثاني:** قد يترتب على التعديل الوراثي في مجال الحيوان، أن يفتح في مجال الإنسان فينبغي سد الذريعة إليه في مجال الحيوان حتى لا يتدرج به في مجال الإنسان<sup>(٧٣)</sup>.

ونوقش هذا: بأن قياس الإنسان على الحيوان قياس بعيد، وهو قياس مع الفارق، إذ الحيوان خلقه الله للإنسان ليستفيد منه في حياته، فكيف يقاس على الإنسان الذي حرمه الله تعالى وأمر بالمحافظة على دمه وعرضه وحياته<sup>(٧٤)</sup>.

**الرأي المختار:**

بعد ذكر الأدلة والمناقشات السابقة أميل إلى ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول القائل بجواز التعديل الوراثي في الحيوان لقوة ما استدلوا به.

**المطلب الثاني:** ضوابط التعديل الوراثي في الحيوان:

القائلون بجواز التعديل الوراثي في الحيوان لم يميزوه على الإطلاق ولكن بضوابط من أهمها ما يلي:

١- تحقيق المصلحة الشرعية المعتبرة

٧١- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، ج ٢، ص ١٠٧.

٧٢- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٨٣-٣٨٤.

٧٣- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، ج ٢، ص ١٠٧.

٧٤- عبد الفتاح محمود إدريس، الاستنساخ، ص ٢٦.

- ٢- أن لا تتخذ للعبث وتغيير خلق الله
- ٣- أن لا يترتب عليها ضرر يزيد على المصلحة الحاصلة منها
- ٤- أن لا يترتب عليها إيذاء للحيوان أو تعذيبه<sup>(٧٥)</sup>
- ٥- ألا يؤدي التعديل الوراثي إلى ضرر عاجل أو آجل
- ٦- أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح دون عبث أو إسراف
- ٧- أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة<sup>(٧٦)</sup>

المطلب الثالث : حكم أكل لحوم الحيوان المعدل وراثيا :

تطبيق التعديل الوراثي على الحيوان له حالتان:

الحالة الأولى: العمل على تحسين الإنتاج الحيواني وتجويده ومضاعفة إنتاجه بتقنيات التعديل الوراثي، و صورتها: أن ينقل الجين الحامل لصفة معينة مرغوبة إلى خلية حيوان آخر لينشأ المتولد منه حاملا لتلك الصفة ، ومثاله نقل العلماء لجين مقاومة التجمد إلى سمك السلمون ليتمكن من العيش في المياه الباردة ، و نقل جين هرمون النمو لزيادة حجم الأبقار و الأغنام ونحوها.

حكم تناول هذه الأطعمة:

يجوز تناول هذه الأطعمة لعموم الأدلة السابقة ولانتفاء المانع من التحريم استصحابا للأصل، إذ لا دليل على المنع، وهذه الطريقة لا تتغير من طبيعة الحيوان بل تكسبه خاصية جديدة زيادة في لحمه أو إدرازا للبنه أو مقاومته للأمراض وغير ذلك، والقول بالجواز مشروط بتحقق مأمونيتها على صحة المستهلك وعدم الضرر.

الحالة الثانية: العمل على إيجاد سلالة جديدة أو نوع حيواني مختلف وغير معروف من قبل من خلال المزج بين جينات أنواع من الحيوانات المعروفة.

وصورتها: أن تنقل جينات معينة من كائن لآخر لينتج كائن ثالث شبيه لهما يحمل خصائص كلا

الحيوانين<sup>(٧٧)</sup>.

٧٥- سعد بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٣٨٢-٣٨٣.

٧٦- بحوث وتوصيات الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسلامي، مجمع الفقه الإسلامي بجده، ترتيب الدكتور أحمد عبدالعليم أبو عليو، فبراير ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م، ط ١، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، ص ٣١٢.



ولهذه الحالة احتمالات ثلاث:

الاحتمال الأول: أخذ جينات من حيوان مأكول اللحم ووضعها في نواة حيوان مأكول اللحم لإنتاج سلالة جديدة بمواصفات الحيوانين معا، كالمثولد بين العنز والخروف (العنزروف) وطبقا لما رجحناه سابقا فإن الحكم في هذه الحالة جواز تناول لحم هذا الحيوان إذا انتفي الضرر<sup>(٧٨)</sup> دلّ على هذا الكتاب والقواعد الفقهية والمعقول:

أولا: الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾<sup>(٧٩)</sup>

وجه الدلالة:

دلت الآية على أن كل ما تستطيبه النفس ويستلذه الطبع من الأطعمة عند أهل المروءة والأخلاق فهو حلال<sup>(٨٠)</sup> وهذه الأطعمة المعدلة يستطيبها كثير من الناس ويستلذها فتكون مباحة .

ثانيا: القواعد الفقهية

١- قاعدة: "الأصل في الأشياء الإباحة"<sup>(٨١)</sup>

هذه القاعدة تدلّ على أن الأصل في الأشياء النافعة التي لم يرد فيها من الشرع حكم معين هو الإباحة، كما أن الأصل في الأشياء الضارة هو الحرمة<sup>(٨٢)</sup> فتكون هذه الأطعمة مباحة بحكم الأصل.

٧٧- عوادى زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ١٧٩-١٨٠.

٧٨- مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرحباني، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (المكتب الإسلامي، ١٤١٥هـ) ط ٢، ج ٦، ص ٣١٢. والمبدع في شرح المنع، علاء الدين علي بن سليمان المرادوي، ج ٨، ص ٧، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج أبو عبد الله شمس الدين المقدسي، الفروع (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) ط ١، ج ١٠، ص ٣٧٢.

٧٩- سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

٨٠- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب الشهير بتفسير الكبير (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ) ط ٣، ج ١١، ص ٢٩٠، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) ط ١، ج ٩، ص ٣٤٣.

٨١- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي الأشباه والنظائر، ص ٦٠، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ص ٥٦.

## ٢- قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان" (٨٣)

فالقاعدة تدل على أن وجود الشيء في الماضي يعتبر باقياً باستصحاب الحال (٨٤) والأطعمة المعدلة وراثياً أباح الشارع تناولها قبل هذا التحوير فتكون كذلك بعده (٨٥).

ثالثاً: المعقول:

أن هذا الحيوان متولد من مباحين فيكون مباحاً، كما أنّ كثيراً من السلالات الجديدة نتجت عن المزاجية بين الأنواع المختلفة على مرّ العصور، ولم يقل أحد بالمنع، غير أنّ الطريقة تختلف، ولا حرج في ذلك (٨٦).

الاحتمال الثاني: أخذ جينات من حيوان غير مأكول اللحم كالكلب، ووضعها في نواة غير حيوان مأكول اللحم كالخنزير فهذا يحرم تناوله، لأنه من الخبائث التي نهى الله تعالى عنها لقول الله تعالى: ﴿وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَ﴾ (٨٧).

فالآية الكريمة تدل على تحريم كلّ الخبائث المستقدرة كالنجاسات (٨٨) لضررها بالبدن، وكل من الحيوانات مستقذرة وخبث ومحرّم قبل التحوير فيكون الناتج عنها كذلك.

الاحتمال الثالث: أخذ جينات من حيوان غير مأكول اللحم كالخنزير ووضعها في نواة غير مأكول اللحم كالشاة فهذا محل خلاف بين الفقهاء على رأيين:

الرأي الأول: أن الحيوان المتولد من حلال وحرام يباح تناوله، إذا كانت أمه مأكولة اللحم أو

- 
- ٨٢- محمد أوشريف بولوز، تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد، ج ٢، ص ٤٠٦.
- ٨٣- أحمد بن محمد مكّي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٩٨.
- ٨٤- محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ج ١، ص ١٣٥.
- ٨٥- عبد الفتاح محمود إدريس، الأغذية المعدلة وراثياً، بحث منشور بمجلة الوعي الاسلامي العدد ٥٣٢ بتاريخ ٢٠١٠/٩/٣ م.
- ٨٦- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ١٨٥.
- ٨٧- سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.
- ٨٨- وهبة مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨ هـ) ط ٢، ج ٨، ص ٨٢.

يشبهها، وبهذا قال الأحناف<sup>(٨٩)</sup>، وبناء على هذا القول لا يجرم تناول الحيوان المأكول، إذا عدل بجينات من حيوان غير مأكول إذا كانت أمه مأكولة اللحم أو يشبه المأكول.

**الرأي الثاني:** أن الحيوان المتولد من مأكول وغير مأكول يجرم تناوله، وبهذا قال المالكية والشافعية والحنابلة<sup>(٩٠)</sup> وبناء على هذا القول يجرم تناول الحيوان المأكول إذا عدل بجينات من حيوان غير مأكول.

## الأدلة

### أدلة أصحاب الرأي الأول:

**أولاً:** استدل أصحاب هذا الرأي على أن الحيوان المتولد من حلال وحرام يباح تناوله، إذا كانت أمه مأكولة اللحم بالاستصحاب. قالوا: إنه قبل خروجه من أمه كان جزءاً منها فهو كبعضها، وحكمه حكمها في الحل والحرمة، فيبقى هذا الأصل بعد خروجه استصحاباً<sup>(٩١)</sup>.

ويمكن أن يناقش هذا: بأن المتولد بين شيئين ينفرد باسمه، وجنسه، وحكمه عنهما، كالبعغل المتولد بين الفرس والحمار، والسبع المتولد بين الذئب والضبع، والعسبار المتولد بين الضبعان والذئبة، فكذلك المتولد بين الظباء والمعز ليس بمعز ولا ظبي، ولا يمكن قياسه على أمه، لتباعد ما بينهما، واختلاف حكمهما، في كونه لا يجزئ في هدي ولا أضحية ولا دية<sup>(٩٢)</sup>.

**ثانياً:** استدلو على أن الحيوان المتولد من حلال وحرام يباح تناوله إذا كان شبه الحيوان الحلال؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، وإذا أشبه الحرام فيغلب عليه التحريم لظهور صفات المحرم فيه<sup>(٩٣)</sup>.

٨٩- الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٥، ص ٦٩. عثمان بن علي الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، ج ٦٧. محمود بن أحمد العيني، البناء شرح الهداية، ج ١٢، ص ٤٩.

٩٠- الخرخشي، شرح مختصر خليل، ج ٣، ص ٢٤. الزرقاني، شرح الزرقاني على مختصر خليل، ج ٣، ص ٤٣، محمد بن إدريس الشافعي، الأم (بيروت: دار المعرفة ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م) ج ٢، ص ٢٧٦.

٩١- السرخسي، المبسوط، ج ١١، ص ٢٣٤. الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٥، ص ٣٨. بدرية بنت مشعل الحارثي، النوازل في الأطمعة، ج ١، ص ١١٠.

٩٢- ابن قدامة، المغني، ج ٢، ص ٤٤٥. ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ج ٢، ص ٢٩٢. المرادوي، الفروع، ج ٤، ص ٣٥.

٩٣- قال ابن نجيم: كَلْبٌ نَزَا عَلَى عَنَزٍ فَوَلَدَتْ وَلَدًا رَأْسُهُ رَأْسُ كَلْبٍ وَبَاقِيهِ يُشَبَّهُ الْعَنَزَ قَالُوا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ الْعَلْفُ وَاللَّحْمُ فَإِنْ تَنَاولَ الْعَلْفَ دُونَ اللَّحْمِ تَرْمَى رَأْسُهُ بَعْدَ الدَّبْحِ وَيُؤْكَلُ مَا سِوَاهَا وَإِنْ تَنَاولَهَا جَمِيعًا يَضْرَبُ فَإِنْ نَبَحَ لَا يُؤْكَلُ وَإِنْ نَعَى تَرْمَى رَأْسُهُ وَيُؤْكَلُ غَيْرُهَا فَإِنْ نَعَى وَنَبَحَ دُبْحَ فَإِنْ وُجِدَ لَهُ كِرْشٌ أَكَلَ مَا سِوَى الرَّأْسِ وَإِنْ وُجِدَ لَهُ أَمْعَاءٌ لَا يُؤْكَلُ؛ لِأَنَّهُ كَلْبٌ. ابن نجيم، البحر الرائق، ج ٤، ص ٢٥١.

ويمكن أن يجاب على هذا: بأن الشبه لا ينضبط فقد يشبهه في الصفات، ويختلف عنه في الذات فالأصل هو المعتبر<sup>(٩٤)</sup>، وبأن الحيوان المتولد من مأكول وغير مأكول اختلط فيه الحرام بالحلال، ولا تمييز بينهما فيحرم أكله<sup>(٩٥)</sup>.

أدلة أصحاب الرأي الثاني:

استدل أصحاب هذا الرأي على حرمة أكل الحيوان المتولد من مأكول وغير مأكول بالسنّة والقواعد الفقهية والمعقول:  
أولاً: السنّة:

١- ما روي عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعةً وأخذوا الحُمُرَ الإنسيّةَ فدَبَحُوهَا وَمَلَأُوا مِنْهَا الْقُدُورَ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ جَابِرٌ: فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَاتِبِكُمْ بِرِزْقٍ هُوَ أَحَلُّ مِنْ ذَا وَأَطْيَبُ فَكَفَأْنَا الْقُدُورَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ تَغْلِي فَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حُمُومَ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ وَالْحُمُومَ الْبِغَالِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلَّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ<sup>(٩٦)</sup>.

وجه الدلالة:

دل هذا الحديث على أن لحم البغل يحرم أكله لنهي النبي، والنهي يقتضي التحريم والبغل متولد من مأكول وغير مأكول. ونوقش هذا:

بأن الحديث في سنده عكرمة ابن عمار، عن يحيى بن أبي كثير وأهل الحديث يضعفون حديث عكرمة عن يحيى ولا يجعلون فيه حجة<sup>(٩٧)</sup>.

٢- ما روي عن أبي الحوراء السعدي قال قلت للحسن بن علي حدثنني بشيء حفظته من رسول الله لم يجدنك به أحد قال: سمعت رسول الله يقول " دَعَّ مَا يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ"<sup>(٩٨)</sup>.

٩٤- بدرية بنت مشعل الحارثي، النوازل في الأطعمة، ج١، ص ١١١.

٩٥- الشافعي، الأم، ج٢، ص ٢٧٦.

٩٦- ابن أبي شيبة، المصنف، رقم الحديث: ٣٦٨٩٣، ج٧، ص ٣٩٥. وأحمد، مسند ابن حنبل، رقم الحديث: ١٤٤٦٣، ج ٢٢، ص ٣٥٥.

٩٧- الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج٨، ص ٦٨.

## وجه الدلالة:

دَلَّ هذا الحديث على أنه يجب على الإنسان أن يدع ما يشك فيه ولا يتيقن بإباحته، وأن يأخذ ما لا شك فيه ولا التباس<sup>(٩٨)</sup>، وعلى هذا يحرم تناول الحيوان المأكول إذا عدل بجينات من حيوان غير مأكول دفعا للريبة.

## ثانيا: القواعد الفقهية:

### ٢- قاعدة "إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام"<sup>(٩٩)</sup>

فالقاعدة تدل على أنه إذا اجتمع ما هو حلال مع ما هو حرام غلب الحرام لأنه أحوط<sup>(١٠٠)</sup>، وإنما كان التحري أحب؛ لأن فيه ترك مباح لاجتناب محرم، وذلك أولى من عكسه<sup>(١٠١)</sup>، والحيوان المأكول إذا عدل بجينات من حيوان غير مأكول يحرم أكله؛ لأنه اختلط فيه الحلال بالحرام فيغلب الحرام طبقا للقاعدة.

## ثالثا المعقول:

أن الحيوان المتولد من مأكول وغير مأكول يحرم تناوله لاختلاط الحرام بالحلال وعدم التمييز؛ ولأنه مخلوق مما يؤكل ومما لا يؤكل فغلب فيه الحظر كالبعغل<sup>(١٠٢)</sup>.

## الرأي المختار:

بعد أن ذكرتُ الآراء والأدلة السابقة أميل إلى ما ذهب إليه أصحاب الرأي الثاني القائل: بأن الحيوان المتولد من مأكول وغير مأكول يحرم تناوله، وبالتالي يحرم تناول الحيوان المأكول إذا عدل بجينات من

---

٩٨- ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الرقائق، باب الخوف والتقوى، رقم الحديث: ٧٢٢، ج ٢، ص ٤٩٨، والطبراني، المعجم الكبير، رقم الحديث: ٢٧٠٨، ج ٣، ص ٧٥، والحاكم، المستدرک، كِتَابُ الْبَيْعِ وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، رقم الحديث: ٢١٦٩، ج ٢، ص ١٥.

٩٩- ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخارى (مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ) ط ٢، ج ٦، ص ١٩٦.

١٠٠- أحمد بن محمد مكي الحموي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ج ١، ص ٣٣٥، محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ج ٢، ص ٦٩٥.

١٠١- علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، ج ٨، ص ٤١٨٤.

١٠٢- السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ١٠٦.

١٠٣- محمد بن إدريس الشافعي، الأم، ج ٢، ص ٢٧٦، الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، ج ١، ص ٥٦٤. الشيرازي، المجموع، ج ٩، ص ٢٧.

حيوان غير مأكول، لقوة ما استدلوا به وتغلبوا للحرمة ودفعوا للريبة وأخذوا بالأحوط.

#### المطلب الرابع: الحليب الحيواني المعدل وراثيا

يكتسب لبن الأم أهمية عظيمة لما في ذلك من فوائد عديدة، فهو يحتوي على جميع المواد الضرورية لبناء الجسم، كما يساهم في حماية الجهاز الهضمي والتنفسي للرضيع، ويحميه من مختلف أنواع الالتهابات التي تصيبه بسبب وجود خلايا المناعة فيه، كما أنه لا يسبب الحساسية بخلاف حليب الأبقار والأغنام الذي قد يسبب أمراضا جلدية نتيجة نقص في مادة الزنك. ولأهميته العظمى ينصح الأطباء الأمهات بإرضاع أبنائهن، ولو كان نزرا قليلا، وربما هذه هي الحكمة التي من أجلها أرشد الله الوالدات إلى ضرورة إرضاع الأولاد رضاعة تامة، فقال سبحانه: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ﴾<sup>(١٠٤)</sup> فإن تعذر الأمر التمسوا مرضعة لهم، فقال سبحانه: ﴿وَإِنْ تَعَسَّرَ لَكُمْ فَسَرِّعُوا لَهُ أُخْرَىٰ﴾<sup>(١٠٥)</sup> وهي من العادات الحسنة التي تكاد تنعدم بسبب وجود الحليب الصناعي، لكن ستظل الحاجة ماسة إلى حليب الأمهات خاصة الخدج، وناقصي الوزن عند الولادة، وعليه اتجهت الأبحاث إلى إيجاد مصدر شبيه بالمصدر الطبيعي، هذه الفكرة تحققت بفضل تقنية الهندسة الوراثية<sup>(١٠٦)</sup>.

فقد تمكن علماء يتتمون إلى جامعة الصين الزراعية من إدخال جينات بشرية على ثلاثمائة بقرة، وكانت النتيجة أنها درت حليبها يحمل الصفات الغذائية لحليب الأم الذي يحتوي على نوعين من المغذيات التي تساعد في تعزيز نظام المناعة والجهاز العصبي المركزي لدى الأطفال، ولا تتوفر هذه المكونات في حليب البقر والماعز.

ويعتقد العلماء المشرفون على المشروع أن الحليب الذي تنتجه البقرات المعدلة وراثيا سوف يكون بديلا مقبولا لحليب الأم؛ لأنه أقرب إلى تركيبة الحليب البشري، ويحتوي على نفس العناصر التي تساهم في تقوية جهاز المناعة، على عكس حليب الأطفال المصنوع الذي يتهم غالبا، بأنه بديل لا يضاهاي حليب الأم الطبيعي، من ناحية العناصر الغذائية التي تقوي جهاز المناعة وتحفز نمو الطفل<sup>(١٠٧)</sup>.

١٠٤- سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

١٠٥- سورة الطلاق، الآية: ٦.

١٠٦- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ٥٣-٥٤. رسالة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، ٢٠١٦م.

١٠٧- جريدة الرياض، بتاريخ الأربعاء العدد ١٥٦١٢- ١٨، ربيع الآخر ١٤٣٢هـ، ٢٣ مارس ٢٠١١م.

## الفرع الأول: كيفية تعديل اللبن وراثيا

تتم عملية التعديل الوراثي للحليب بنقل الجين من خلية من ثدي الأم إلى نواة بويضة الحيوان الملقحة (أبقار-أغنام) قبل انقسامها، ثم تنقل اللقيحة إلى رحم الحيوان لتواصل نموها، وبهذه الطريقة أمكن الحصول على سلالات من الأبقار والأغنام تحمل جينا بشريا وتدر حليبا شبيها باللبن البشري في خصائصه يستخلص ويجفف ويعلب ليباع في الأسواق<sup>(١٠٨)</sup>

## الفرع الثاني: ثبوت التحريم باللبن المعدل وراثيا

إذا نقل جين من امرأة إلى بويضة حيوان وصار الحيوان بعد ذلك يدر لبنا، فشرّب منه طفل رضيع هل يثبت التحريم بالرضاع بين الطفل والمرأة التي أخذ منها الجين أم لا؟  
اختلف الفقهاء القائلون بجواز التعديل الوراثي في هذا على رأيين:  
الرأي الأول: لا يثبت التحريم بهذا اللبن ولا تصير المرأة أما له من الرضاع  
الرأي الثاني: يثبت التحريم بهذا اللبن ولا تصير المرأة أما له من الرضاع  
الأدلة

أدلة أصحاب الرأي الأول: استدلل أصحاب هذا الرأي على عدم ثبوت التحريم بهذا اللبن بالقواعد الفقهية والمعقول.

أولا: القواعد الفقهية:

١- قاعدة "الأصل بقاء ما كان على ما كان"<sup>(١٠٩)</sup>

فالقاعدة تدل على أن وجود الشيء في الماضي يعتبر باقياً باستصحاب الحال، ويعتبر ذلك أصلاً يعتد به، ما لم يوجد ما يغيره<sup>(١١٠)</sup> والحيوان قبل تعديله وراثيا كان ينتج لبنا وبعد تعديله كذلك ، غاية ما في

---

<http://www.zeraiah.net>

- ١٠٨- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ٥٤، سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٥٧٧.
- ١٠٩- أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، ج ١، ص ١٩٨.
- ١١٠- محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (دمشق: دار الفكر، ١٤٢٧هـ) ط ١، ج ١، ص ١٣٥.

الأمر أنه صار ينتج لبنا بصفات معينة ، وحينئذ فإن الأصل في حليب الحيوان أنه يحكم ببقائه في هذه الحال على الحال التي كان عليها قبل نقل الجين<sup>(١١١)</sup>.

## ٢- قاعدة اليقين لا يزول بالشك<sup>(١١٢)</sup>

ومعنى هذه القاعدة أن الأمر الذي ثبت بيقين لا يزول بالشك ، وإنما يزول بيقين مثله ؛ لأن الشك ضعيف لا يقوى على إزالة اليقين القوي-<sup>(١١٣)</sup> واليقين هو كون الحليب من الحيوان، وحصل الشك لما تم نقل الجين من خلية ثدي آدمية إلى ضرع حيوان أنه صار حليب آدمية فيقدم اليقين على الشك؛ لأن اليقين لا يرتفع بالشك<sup>(١١٤)</sup>

### ثانيا المعقول من وجهين:

الأول: أن هذا الحليب خارج من الحيوان، ولا علاقة له بالمرأة التي أخذ منها الجين، لأنه متكون من بين فرث الحيوان ودمه، فلا يصدق عليه أنه خارج من آدمي وإن وجد فيه شيء من صفات حليبه، وغاية دور الجين بعد نقله، أنه مقتصر على تحسين صفات الحليب مع كونه يعد منفصلا عن المرأة، ومن ثم فيحكم عليه أنه حليب حيواني وليس بحليب إنساني<sup>(١١٥)</sup>.

الثاني: أن البقر المعدل وراثيا لإنتاج حليب الرضاع يباع ويسوق في العالم، ومن العسير ضبط أعدادها ومكانها، وهذا يسمح بانتشار حليبه وتسويقه في الأسواق المختلفة ولو فرضنا وقوع التحريم بهذا الحليب للزم منه القول بأن الملايين ممن استهلكه إخوة من الرضاع وهذا أمر غير معقول<sup>(١١٦)</sup>

### أدلة أصحاب الرأي الثاني:

استدل أصحاب هذا الرأي على ثبوت التحريم باللبن المعدل وراثيا بالسنة والمعقول:

### أولا: السنة:

١- ما روي عن عُبَيْةِ بْنِ الْحَارِثِ<sup>(١١٧)</sup> أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَتَهُ لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ<sup>(١١٨)</sup> فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: قَدْ

١١١- قضايا فقهية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، ج ٢، ص ٢٠٠.

١١٢- ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ص ٤٧. محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، مُوسُوعَةُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ، ج ١، ص ١١٤.

١١٣- عبد العزيز محمد عزام، المقاصد الشرعية في القواعد الفقهية، ص ٨٠.

١١٤- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ٣٨٨.

١١٥- سعد بن عبد العزيز بن عبد الله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٥٧٧.

١١٦- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ٣٨٧.



أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي، فَأَرْسَلِ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَاهَا أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟»<sup>(١١٩)</sup> فَقَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ<sup>(١٢٠)</sup>.

وجه الدلالة:

حيث أمر الرسول صلى الله عليه وسلم عقبة بفراق زوجته اتقاءً للشبهات<sup>(١٢١)</sup> والرضاع من اللبن المعدل وراثيا فيه شبهة فيثبت به التحريم. ونوقش هذا:

بأن الحديث محمول على الأخذ بالاحتياط، والحث على التورع من مظان الشبه، لا الحكم بثبوت الرضاع، وفساد النكاح بمجرد شهادة المرضعة، إذ لم يجز بحضرته ترفع وأداء شهادة، بل كان ذلك مجرد إخبار واستفسار، وهو كسائر ما تقبل فيه شهادة النساء الخالص، لا يثبت إلا بشهادة أربع<sup>(١٢٢)</sup>.  
وأجيب على هذا: بأن هذا خلاف الظاهر سيما، وقد تكرر سؤال عقبة للنبي صلى الله عليه وسلم أربع مرات وأجابته بقوله كيف، وقد قيل: وفي بعض ألفاظه دعها، وفي رواية الدارقطني: لا خير لك فيها،

- 
- ١١٧- عُقْبَةُ بِنُ الْحَارِثِ ابْنِ عَامِرِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيُّ أَبُو سُرُوعَةَ أَسْلَمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ. انظر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قُايَازَ الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م) ط ٢، ج ٥، ص ١٨٧. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية (دار الفكر، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م) ج ٤، ص ٦٣.
- ١١٨- ابنة لأبي إهاب: اسمها غينة وكنيتها أم يحيى وأبو إهاب لا يعرف اسمه، وقيل: إنه من الصحابة. انظر: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوُكُوي، شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، ج ٢٧، ص ٣٦٥.
- ١١٩- كيف وقد قيل: أي كيف تباشرها وتفرضي إليها والحال أنه قد قيل: إنك أخوها إن ذلك بعيد عن ذي المروءة والورع وفيه أن الواجب على المرء أن يجتنب مواقف التهم والريبة. علي بن (سلطان) نور الدين الملا الهروي القاري، مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج ٥، ص ٢٠٨٠.
- ١٢٠- محمد بن إسماعيل، الصحيح البخاري، كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة، وتعليم أهله، رقم الحديث: ٨٨، ج ١، ص ٢٩. ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الرضاع، رقم الحديث: ٤٢١٨، ج ١٠، ص ٢٢، وابن أبي شيبه، المصنف، رقم الحديث: ١٦٤٢٧، ج ٣، ص ٤٩٧.
- ١٢١- حمزة محمد قاسم، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤١٠هـ) ج ١، ص ١٨٩.
- ١٢٢- القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ج ٢، ص ٣٥٣-٣٥٤.

ولو كان من باب الاحتياط لأمره بالطلاق مع أنه في جميع الروايات لم يذكر الطلاق<sup>(١٢٣)</sup>.  
ويمكن أن يرد على هذا: بأنه على القول بصحة هذا الكلام فهو غير متحقق في اللبن المعدل وراثيا؛  
لأنه من حيوان وليس آدمي والفقهاء جميعا اتفقوا، على أن لبن البهيمة لا يثبت به التحريم<sup>(١٢٤)</sup>.

#### ثانيا المعقول:

قالوا: إن ما ينتج عن الخلطة الحيوانية بعد عملية نقل جين المرأة إليها، يكون تابعا للأصل الأول في  
جميع مكوناته فيأخذ حكمه في التحريم<sup>(١٢٥)</sup> ونوقش هذا:

بأن الحليب بعد تعديله وراثيا لا يخرج عن كونه لبن حيوان خرج من ضرع بقرة أو شاه من بين لحم ودم  
والجين المنقول يصدر أوامر لخلايا الضرع حتى ينتج بروتينا معيننا ضمن تركيبة الحليب<sup>(١٢٦)</sup>.

#### الرأي المختار:

بعد ذكر الأدلة والمناقشات السابقة أميل إلى ما ذهب إليه أصحاب الرأي الأول القائل: بأن اللبن  
المعدل وراثيا بجينات من آدمي لا يثبت به التحريم لقوة ما استدلووا به؛ ولأن الحليب لا توجد فيه الجينات

- 
- ١٢٣- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الصنعاني، سبل السلام، (دار الحديث) ج ٢، ص ٣١٨. محمد بن علي بن  
محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، ج ٦، ص ٣٧٩.
- ١٢٤- عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق (القاهرة: المطبعة الكبرى  
الأميرية، ١٣١٣هـ) ط ١، ج ٢، ص ١٨٥. خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي المالكي، التهذيب في اختصار المدونة  
(دي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ١٤٢٣هـ) ط ١، ج ٢، ص ٤٥١، محمد عبد الوهاب بن علي  
بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، عُيُونُ الْمَسَائِلِ (بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ) ط ١،  
ص ٣٩٠. أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، المعروف بابن الرفعة، كفاية النبيه في شرح التنبيه، ج ١٥، ص ١٢٩،  
الرويان، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) (دار الكتب العلمية،  
٢٠٠٩م) ط ١، ج ١١، ص ٤٠٥، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي  
الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الكافي في فقه الإمام أحمد (دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ) ط ١، ج ٣، ص ٢٢٢،  
منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، (عالم  
الكتب، ١٤١٤هـ) ط ١، ج ٣، ص ٢١٤.
- ١٢٥- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، ج ٢، ص ١٩٩، سعد  
بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويرخ، أحكام الهندسة الوراثية، ص ٥٧٥.
- ١٢٦- عوادي زبير، الأحكام الشرعية لتطبيقات الهندسة الوراثية والعلاج الجيني دراسة فقهية، ص ٣٨٧.

البشرية التي نقلت إلى بويضة الحيوان حيث دخلت في تركيب المادة الوراثية لخلايا الحيوان وصارت تصدر إشارات للخلايا حتى تنتج بروتينا هاما يمون ضمن مكونات الحليب<sup>(١٢٧)</sup>.

#### المطلب الخامس: موقف القانون المصري من الأطعمة المعدلة وراثيا

لا يوجد في مصر تنظيم متكامل أو شبه متكامل لتطبيقات الهندسة الوراثية<sup>(١٢٨)</sup>، ورغم ذلك صدر قرار وزير الصحة المصري رقم: ٢٤٢ بتاريخ ١/٧/١٩٩٧م، والذي نص على حظر استيراد المواد الغذائية الهندسة وراثيا - لحين ثبوت مأمونيتها- وضرورة مصاحبة الرسالة لشهادة تفيد عدم استخدام هذه التقنية في إنتاجها وجاء في القرار:

١- عدم الموافقة على استيراد المواد الغذائية التي يتم إنتاجها باستخدام الهندسة الوراثية لحين ثبوت مأمونيتها.

٢- ضرورة مصاحبة الرسائل الغذائية من الحبوب والبقول لشهادة من بلد المنشأ تفيد عدم استخدام أسلوب الهندسة الوراثية في زراعتها أو إنتاجها.

٣- تنشر هذه التوصيات على جميع منافذ الجمهورية للعمل بها<sup>(١٢٩)</sup>. وقد أشار البعض إلى أنه "عقب مشاورات مع وزير الزراعة والتجارة تم إعطاء مهلة ثلاثة شهور بعد صدور هذا القرار لتوفيق الأوضاع، وبعد مزيد من الاستشارات مع اللجنة القومية للأمان الحيوي استطاعت وزارة الزراعة تعديل القرار رقم "٢٤٢" إلى عدم وضع قيود على استيراد الأغذية المعدلة وراثيا مع ضرورة تقديم المستندات والوثائق التي تدل على أن هذا المنتج آمن صحيا وبيئيا من الدولة المنتجة" وتدرس وزارة الصحة لوائح الاتحاد الأوروبي

- 
- ١٢٧- قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد: جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن، ج٢، ص٢٠٢.
- ١٢٨- رضا عبدالحليم عبدالمجيد، بعض الانعكاسات القانونية لتطبيقات الهندسة الوراثية في مجال الأغذية والزراعة، ج١، ص١٢، ١٤١. بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون بكلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة ٢٠٠٢م، السيد عيد نايل، ضوابط تداول الأغذية المحورة وراثيا في مصر في ضوء بروتوكول السلامة الإحيائية لعام ٢٠٠٠م، ج١، ص١٥٩. بحث منشور ضمن أعمال مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون بكلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة ٢٠٠٢م.
- ١٢٩- رضا عبدالحليم عبدالمجيد، بعض الانعكاسات القانونية لتطبيقات الهندسة الوراثية في مجال الأغذية والزراعة، ج١، ص١٤١، ١٢. السيد عيد نايل، ضوابط تداول الأغذية المحورة وراثيا في مصر في ضوء بروتوكول السلامة الإحيائية لعام ٢٠٠٠م، الجزء الأول، ص١٧٤.

والذي ينص على عبارة "صنع بالهندسة الوراثية" على هذه المنتجات لإعطاء المستهلك الحق في الاختيار ولأسباب صحية.<sup>(١٣٠)</sup>

#### الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضل جوده تنعم الموجودات، وكما حمدته سبحانه وتعالى في المقدمة أحمده سبحانه في الخاتمة، وأشكره على توفيقه، وبعد: فهذا موضوع "الأطعمة الحيوانية المعدلة وراثيا في ضوء الفقه الإسلامي" قد أتى على نهايته بعد توفيق من الله سبحانه وتعالى، وأرجو الله تعالى أن يكون بالتوفيق قد حالفني، وعن الخطأ والزلل قد جانبني، إنه سبحانه سميع قريب مجيب، وقد بدا لي من خلال البحث ما يلي:

١- الأطعمة المعدلة وراثيا: هي تلك الأطعمة التي يتم إدخال عوامل وراثية من كائن حي آخر إلى التركيب الوراثي للكائن المراد تحسينه، لإنتاج صفات وراثية مفيدة لهذا الآخر.

٢- الأطعمة ثلاثة أنواع نباتية وحيوانية ومائعة.

٣- تناول الطعام قد يكون واجبا وقد يكون مباحا وقد يكون حراما.

٤- اختلفت الأمم في الأطعمة اختلافا شاسعا حتى وصل بعضهم إلى تحريم الحلال وإباحة الحرام.

٥- نستطيع من خلال التعديل الوراثي أخذ جينات من الحيوانات ووضعها في النبات، أو أخذ جينات من النبات ووضعها في الحيوانات أو جينات من الحيوانات ووضعها في البشر.

٦- يتم التعديل الوراثي بنقل الجين من خلية إلى أخرى، حيث يمكن للجين المنقول تخليق منتج البروتيني في هذه الخلية الجديدة.

٧- اختلف الفقهاء في التعديل الوراثي في الحيوان بين مجيز ومانع.

٨- اخترنا الرأي القائل بجواز التعديل الوراثي في الحيوان لقوة ما استدل به.

٩- القائلون بجواز التعديل الوراثي في الحيوان لم يميزوه على الإطلاق ولكن بضوابط منها تحقيق المصلحة وعدم الضرر.

١٠- يجوز تناول الأطعمة الحيوانية التي تم تعديلها بأخذ جينات من حيوان مأكول اللحم ووضعها في نواة حيوان مأكول اللحم لإنتاج سلالة جديدة كالتولد بين العنز والخروف (العنزروف).

١٣٠- الدكتور وجدي عبدالفتاح سواحل، علامات استفهام حول النباتات المعدلة وراثيا، منشور بمجلة العلم، العدد:

٢٦٤، ١٩٩٨م، ص ٤٧.

- ١١- اختلف الفقهاء في تناول الأطعمة الحيوانية التي تم تعديلها بأخذ جينات من حيوان غير مأكول اللحم كالخنزير ووضعها في نواة غير مأكول اللحم كالشاة بين مبيح ومحرم.
- ١٢- اخترنا الرأي القائل بأن الحيوان المأكول إذا عدل بجينات من حيوان غير مأكول يحرم تناوله لقوة ما استدلوا به وتغلبا للحرمة ودفعاً للريبة وأخذوا بالأحوط.
- ١٣- تمكن علماء ينتمون إلى جامعة الصين الزراعية من إدخال جينات بشرية على ثلاثائة بقرة، وكانت النتيجة أنها درت حليبا يحمل الصفات الغذائية لحليب الأم.
- ١٤- تتم عملية التعديل الوراثي للحليب بنقل الجين من خلية من ثدي الأم إلى نواة بويضة الحيوان الملقحة (أبقار- أغانام) قبل انقسامها، ثم تنقل اللقيحة إلى رحم الحيوان لتواصل نموها.
- ١٥- اختلف الفقهاء القائلون بجواز التعديل الوراثي فيما لو نقل جين من امرأة إلى بويضة حيوان وصار الحيوان بعد ذلك يدر لبنا، فشرب منه طفل رضيع هل يثبت التحريم بالرضاع بين الطفل والمرأة التي أخذ منها الجين أم لا على رأيين؟
- ١٦- اخترنا الرأي القائل بأن اللبن المعدل وراثيا بجينات من آدمي لا يثبت به التحريم لقوة ما استدلوا به.
- ١٧- لا يوجد في مصر قانون متكامل أو شبه متكامل لتطبيقات الهندسة الوراثية.
- ١٨- صدر قرار من وزير الصحة المصري بحظر استيراد المواد الغذائية المهندسة وراثيا - لحين ثبوت مأمونيتها - وضرورة مصاحبة الرسالة لشهادة تفيد عدم استخدام هذه التقنية في إنتاجها.